

اسم العملية : تجديد ترخيص مكاتب التكمسي

رقم العملية: ( ٨/١/٦/١ )

المديرية: اقليم الشمال او الوسط او الجنوب

الوثائق المطلوبة لانجاز العملية:

- رخصة مهن للسنة السابقة .
- ما يثبت لدى الشركة العاملين لاحكام قانون الضمان الاجتماعي.
- وجود فاتورة هاتف او فاكس.
- صورة عن كفالة حسن التنفيذ .
- صورة حديثة عن السجل التجاري .
- صورة عن العقود الموقعة مع العاملين لدى الشركة
- شهادة تثبت بان مدير المكتب والعاملين لدبالشركة غير مدانين بجنحة او جناية مخلة بالشرف او الاداب العامه .
- وصل مالي يثبت قيام الشركة بتبرئة ذمتها حاليا لدى الهيئة .
- صورة عن رخصة إقتناء المركبات سارية المفعول
- صورة عن هوية المالك ومدير الشركة والمؤهل العلمي لمدير الشركة .
- كشف باسماء العاملين لدى الشركة مع صورة عن رخص السائقين .

خطوات العملية التفصيلية:

- يتم تقديم الطلب وفق النموذج المعد لهذه الغاية من قبل صاحب العلاقة مرفقا به كافة الوثائق المطلوبه في الاقليم المعني .
- استلام الوثائق من قبل موظف الإقليم والتوقيع على استلامها .
- دراسة الوثائق كاملة .
- إصدار قرار من قبل مدير الإقليم بالموافقه على تجديد الترخيص أو عدمه على ضوء الوثائق المرفقه في الطلب
- في حال عدم الموافقه يتم ابلاغ الشركة لتصويب وضعها ، أما في حالة الموافقه يتم إصدار كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب
- دفع الرسوم المقرره .
- استلام كرت مزاوله اعمال النقل العام للركاب

التشريعات التي تحكم العملية:

تعليمات و أسس و شروط منح التراخيص لمكاتب التكمسي

الشريك الخارجي المعني بالعملية ان وجد:

الجهة المعنية : مديريات الاقاليم/ مكاتب الهيئة

الوقت المستغرق للعملية: يوم واحد

## تجديد ترخيص مكاتب التكمسي

